هذا مراد شيخنا من الاعتذار بما ذكر لكن الاشعار على سبيل التوهم
والتخييل فافهم وايضا مصدر اضاد رجوهو اما مفعول مطلق
حذف عامله او بمعنى اسم الفاعل حال حذف عاملها وصاحبها والتقدير
هنا على الاول ارجو الي التقليل رجوعا وعلى الثاني اقول راجيا الي
التقليل واما الستة فمع شيئين بينهما توافق وبينهما كل منهما
عن الاخر فلا يجوز جاء زيدا بينا ولاجاء زيد ومضي عمرو ايضا
ولا اختصم زيد وعمرو ايضا قال في شرح الاسلام زكريا فهو الفا
للتعليل كما علم مما مر انفا والضمير للاخبار المفهوم من قوله
واختار لكن هذا التعليل انما ينهض لاختيار المضارع على
الاسمية دون اختيارها على الماضوية تخالف الاولوية هذا ما قاله
على هذا الي الاصل اي اصل الجملة الاسمية فحذف الفعل الي
وجوبا اذ ذكره بعده وشكلوا وشرطا بعضهم في الوجوب ذكرا
كفرا بعدهما وجوازا اذ ذكر وعده كما يأتي في باب المفعول المطلق
واطلاق شيخنا الوجوب في غير محله ثم عدل الي الرفع بقوله هذا
يقتضي انه لو لم يعدل الي الرفع لانتفت الدلالة على الدوام وهو
كذلك كما صرح به الرضي في باب المبتدا الا ان تاء والنصب
صرح في ملاحظة الفعل وتقديره وهو يدل على التجدد فلا
يستفاد الدوام الا بالعدول الي الرفع ولا يكفي في افادته وجوب
حذف العامل مع النصب وان صرح به الرضي في باب المفعول
وحمل شيخنا السيد ما صرح به في باب المبتدا على حالة جواز حذف
العامل لموافق كلا يبقى في باب المصدر تكلف الا وجه انفا وهو
اطلاقه كما يقتضيه التقليل السابق لا يقال الاسمية

هنا

هنا ظرف متعلق اما بفعل واما باسم فاعل بمعنى الحدوث
بقرينة عمله في الظرف فيكون في حكم الفعل والاسمية التي خبرها
وقيل تفيد التجدد والحدوث لا الدوام لانا نقول الاسم كون
اسم الفاعل هنا للحدوث حتى يكون في حكم الفعل ويكفي لعمله
في الظرف دلالة الفعل فيعمل فيه بمعنى الثبوت ايضا ولين
سلمناه فمحل افادة الاسمية التي خبرها فعل للتجدد اذا لم يوجد
داع الي الدوام والعدول المذكور داع الشذكره الفرزدق لقصد
الدلالة التي المقصود هو الدلالة ولو حذف قصد لكان اخصر هذا
اذا الزعيم هو اللام العلة الغائية فان اريد السبب المتقدم
على المسبب فقصد على حقيقته ومحتاج اليه والثبوت
اثر لديه ثبوت المسند للمسند اليه وهو المتبادر وهو حاصل
قبل العدول فكان الواجب حذفه واذا اريد به الاستمرار فهو
مستغنى عنه بقوله الدوام فكان الاخصر حذفه
لقصد الاستغراق اي مثلا والا فقد يكون لقصد العهد او
الجنس والله علم اي بالوضع لا بالغلبة التقديرية على
التحقيق كما بينا في رسالتنا الكبرى في البسملة وبسيانية
في المعرف باداة التعريف الفرق بين الغلبة التحقيقية والتقديرية
الواجب الوجود وصف الذات بالواجب الوجود والمستحق
لجميع المحامد لا يصلح الذات المسمى للاعتبار بما قبله والا
كان المسمى مجموع الذات والصفة مع انه الذات المعينة فقط
على الصحيح وتخصيص هذين الوصفين بالذكر لانهما وجوب
الوجود للذات مبنى كمال واستحقاق جميع المحامد وجوه
حصر الحمد في كونه لله اي لذاته تحتمل وجهين الاول انه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)